

Distr.
GENERAL

A/RES/53/62
18 February 1999

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البندان ٨٩ و ١٢ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة
وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/53/603)]

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة
إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة - ٦٢/٥٣

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في البند المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة"،

وقد نظرت أيضا في تقرير الأمين العام^(١) وتقرير رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن مشاوراته مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(٢).

وقد درست الفصل المتعلق بهذا البند من تقرير اللجنة الخاصة^(٣).

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وقرارها ١٥٤١ (د - ١٥) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، وقرارات اللجنة الخاصة، وسائر القرارات والمقررات ذات الصلة بما في ذلك خصوصا قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٦/١٩٩٧ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧،

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من الوثائق الختامية للمؤتمرات المتعاقبة لرؤساء دول

.Corr.1 و A/53/130 (١)

.A/AC.109/L.1880 (٢)

A/53/23 (Part IV)، الفصل السابع. وللاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم .٢٣ (٣)

أو حكومات بلدان عدم الانحياز والقرارات التي اتخذها مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية ومنتدى جنوب المحيط الهادئ والجماعة الكاريبية،

وإذ تدرك ضرورة تيسير تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الوارد في القرار ١٥١٤ (د - ١٥)،

وإذ تلاحظ أن الغالبية الكبيرة من الأقاليم التي لا تزال غير متمتعة بالحكم الذاتي هي أقاليم جزرية صغيرة،

وإذ ترحب بالمساعدات التي تقدمها إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بعض الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،

وإذ تؤكد أنه، نظراً لأن خيارات التنمية المطاحة للأقاليم الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي محدودة، تنشأ تحديات خاصة أمام التخطيط من أجل التنمية المستدامة وتنفيذها، وأن تلك الأقاليم ستواجه بقيود عند التصدي للتحديات دون التعاون والمساعدة المستمرتين من جانب الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد أيضاً أهمية تأمين الموارد اللازمة لتمويل برامج المساعدة الموسعة اللازمة للشعوب المعنية، وال الحاجة إلى تعبئة الدعم في هذا الشأن من جميع مؤسسات التمويل الرئيسية في منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تعيد تأكيد ولايات الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق باتخاذ جميع التدابير المناسبة، كل في نطاق اختصاصها، لتأمين التنفيذ التام لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة،

وإذ تعرب عن تقديرها لمنظمة الوحدة الأفريقية، ومنتدى جنوب المحيط الهادئ، والجماعة الكاريبية، والمنظمات الإقليمية الأخرى، لاستمرارها في مد يد التعاون والمساعدة في هذا الشأن إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تعرب عن اقتناعها بأن زيادة توثيق الاتصالات والمشاورات الثنائية والجماعية بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية من شأنها أن تساعدها أن تساعد على تيسير وضع البرامج بصورة فعالة لتقديم المساعدة إلى الشعوب المعنية،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة الماسة إلى إبقاء أنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة قيد الاستعراض المستمر عند تنفيذ مختلف مقررات الأمم المتحدة المختلفة المتعلقة بـ إنهاء الاستعمار،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن اقتصادات الأقاليم الجزرية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي هشة للغاية وانها تتسم بالضعف في مواجهة الكوارث الطبيعية، مثل الأعاصير المدارية والأعاصير الحليزونية، وارتفاع منسوب مياه البحر، وإذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة رقم ٧٣/٥٢ المؤرخ ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧ بشأن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة للإعلان،

١ - تحيط علما بتقرير الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة عن مشاوراته مع رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي^(١) وتحيط علما انبثق عنها من ملاحظات واقتراحات^(٤)؛

٢ - تحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام^(١)؛

٣ - توصي بأن تكشف جميع الدول جهودها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لضمان التنفيذ الكامل والفعال لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة رقم ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

٤ - تؤكد من جديد أنه ينبغي أن تواصل الوكالات المتخصصة والمنظمات والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة الاسترشاد بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما تبذله من جهود لمساهمة في تنفيذ الإعلان ولسائر قرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة؛

٥ - تؤكد من جديد أيضا أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة بشرعية تطلعات شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى ممارسة حقها في تقرير المصير يستتبع، كنتيجة طبيعية، تقديم المساعدات الملائمة إلى تلك الشعوب؛

٦ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي وصلت التعاون مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في تنفيذ قرار الجمعية العامة رقم ١٥١٤ (د - ١٥) وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وتطلب إلى جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تنفذ الأحكام ذات الصلة من تلك القرارات؛

٧ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، وإلى المنظمات الدولية والإقليمية، أن تدرس و تستعرض الأحوال في كل إقليم بغية اتخاذ التدابير الملائمة للإسراع بالتقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي للأقاليم؛

- ٨ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، وإلى المنظمات الإقليمية، أن تعزز تدابير الدعم القائمة وأن تضع برامج لتقديم المساعدة إلى ما تبقى من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، كل في إطار ولايتها، من أجل الإسراع بالتقدم في القطاعين الاقتصادي والاجتماعي لتلك الأقاليم؛

- ٩ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات المعنية الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تقدم المعلومات عما يلي:

(أ) المشاكل البيئية التي تواجه الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

(ب) تأثير الكوارث الطبيعية، مثل الأعاصير المدارية والأعاصير الحلزونية وغيرهما من المشاكل البيئية كتأكل الشواطئ والسواحل، والجفاف، على تلك الأقاليم؛

(ج) السبل والوسائل لمساعدة الأقاليم على مكافحة الاتجار بالمخدرات، ومكافحة غسل الأموال وأنشطة أخرى إجرامية وغير القانونية؛

(د) الاستغلال غير القانوني للموارد البحرية للأقاليم وضرورة الاستفادة من هذه الموارد لمصلحة شعوب الأقاليم؛

- ١٠ - توصي الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة بأن يضعوا، بالتعاون النشط مع المنظمات الإقليمية المعنية، اقتراحات محددة من أجل التنفيذ التام لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يقدموا هذه المقترنات إلى هيئات الإدارة والأجهزة التشريعية في تلك الوكالات والمؤسسات؛

- ١١ - توصي أيضاً بأن تواصل الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، في الاجتماعات العادية لهيئات إدارتها، استعراض تنفيذ القرار ١٥١٤ (د - ١٥) وسائر قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

- ١٢ - ترحب باستمرار المبادرة التي أضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الإبقاء على اتصال وثيق بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، وفي تقديم المساعدات إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

- ١٣ - تشجع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على اتخاذ خطوات لإقامة و/أو تعزيز مؤسسات وسياسات للتأهب للكوارث الطبيعية وإدارتها؛

٤ - تطلب إلى الدول المعنية القائمة بالادارة تيسير مشاركة الممثلين المعينين والمنتخبين لحكومات الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الصلة التي تعقدها الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بحيث يتسنى لهذه الأقاليم الإفادة من الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها تلك الوكالات والمؤسسات؛

٥ - توصي بأن تكشف جميع الحكومات جهودها في الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة التي تكون تلك الحكومات أعضاء فيها لإعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في وضع التدابير المناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يتولى، بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات، إعداد تقرير لتقديمه إلى الهيئات ذات الصلة عن الإجراءات المتخذة منذ تعميم تقريره السابق تنفيذا للقرارات ذات الصلة، بما في ذلك هذا القرار؛

٧ - تثني على المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمناقشاته وقراره ٣٨/١٩٩٨ المؤرخ ٣٠ تموز / يوليه ١٩٩٨ بشأن هذه المسألة، وتطلب إليه أن يواصل النظر، بالتشاور مع اللجنة الخاصة، في اتخاذ التدابير المناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

٨ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة أن تقدم بصفة دورية تقارير إلى الأمين العام عن تنفيذ هذا القرار؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيي هذا القرار إلى هيئات إدارة الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة المتخصصة، لكي تتخذ تلك الهيئات التدابير اللازمة لتنفيذ القرار، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

١٠ - تطلب إلى اللجنة الخاصةمواصلة دراسة هذه المسألة وتقديم تقرير عنها إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين.